أعلم قولـه .

574 - السجدتين بعد العصر ادعى كثير منهم الخصوص لأنه صلى ا تعالى عليه وسلم فإته مرة ركعتان بعد الظهر فقضى بعد العصر ثم التزمهما والتزام القضاء مخصوص به قطعا وجوز بعضهم